

## 06) زاد المعاد - فصل في كيفية سجوده ﷺ | لفضيلة الشيخ

أ.د.حسن بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظمي سلطانك حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد. أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد - [00:00:01](#)

لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله أمام الأنبياء وخاتم المرسلين - [00:00:21](#)

وصفة الله من خلقه أجمعين. خص بالمعجزات والآيات والكرامات والدلائل صلى الله ربِّي وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم بحسان إلى يوم الدين. وبعد أيامها الأخيرة الكرام فمن رحاب البيت الحرام وفي - [00:00:37](#)

هذه الليلة المباركة ليلة الجمعة. ينعقد مجلسنا الأسبوعي هذا الموافق للستين بعون الله تعالى وتوفيقه. من مجالس مدارستنا لكتاب الإمام ابن القيم رحمة الله تعالى زاد المعاد في هدي خير العباد صلى الله عليه وسلم - [00:00:57](#)

متبركين في ليلتنا هذه بيت الله الحرام. وبهذه الليلة الشريفة ليلة الجمعة. وبما نعقد في مجلسنا من مدارسة العلم الذي تنزل فيه الخيرات وبالصلوة والسلام على رسول الهدى ونبي الأمة صلى الله عليه وسلم. وهو القائل اكثروا من الصلاة على - [00:01:17](#)

ليلة الجمعة ويوم الجمعة فإن صلاتكم معروضة على. صلى عليه الله ما قلب هفا لله ما بين المقام وزماماً. طوبى لعبد قلبه ولسانه عند الصلاة على النبي ترناها. فيا رب - [00:01:37](#)

وسلم وبارك عليه أذكي صلاة واتم السلام. ومجلسنا هذا المنعقد في هذا اليوم الخميس ليلة الجمعة السابع والعشرين من شهر رجب الحرام سنة خمس وأربعين واربعمائة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه واله وسلم. وبين يدي شروعنا في - [00:01:57](#)

واتمامنا بماذا اوقف الحديث عنده ليلة الجمعة الماضية؟ فإن هذا اليوم السابع والعشرين من شهر رجب الحرام يعتقد وفيه كثير من بنى الإسلام أن ليلته ليلة الأسراء والمعراج ويربطون هذه المعجزة النبوية الكريمة والآية العظيمة التي شرعت فيها صلاتنا - [00:02:17](#)

ركن ديننا وعماده وهو الذي ما زلنا نتحدث في مجالس مضت ولا زالت تتبعها أخر في هدي النبي عليه الصلاة والسلام سلام في هذه العبادة العظيمة ما زالت أمة الإسلام معجزة الأسراء والمعراج من أجل معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:40](#)

بها أكرمه الله ورفع قدره وأعلى مقامه وأظهر حجته وأكرمه بفرض الصلوات الخمس في هذه الحادثة حادثة الأسراء والمعراج. واثبتها القرآن حدثاً خالداً يتلى إلى يوم القيمة. سبحان الذي أسرى بعده ليلًا من - [00:03:00](#)

المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لربه من آياتنا وإنما كانت حادثة الأسراء والمعراج من أجل المعجزات لامور عدّة اعظمها عظم الحدث ذاته فإنه ليس معهوداً ولا مألوفاً - [00:03:20](#)

ان يكون معجزته ان تكون معجزته عليه الصلاة والسلام انتقالاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى. ليس في ليلة بل في جزء من ليلة ثم العروج به من هناك إلى السماوات العلي والى فرض الصلوات الخمس ومقابلة الأنبياء والأمامات - [00:03:39](#)

في بيت المقدس وما كان فيها من المعجزات والآيات البينات. فلذلك كانت هذه الحادثة من اعظم الآيات والدلائل على صدق نبوة المصطفى رسولنا محمد صلى الله عليه واله وسلم. الا انه يتعلق بتاريخ هذه الحادثة امران - [00:03:59](#)

اولهما تحديد عينها وثانيهما الحديث عن فضلها وما يشرع فيها. اما تاريخها يا امة الاسلام فليس بين علماء المسلمين قاطبة قول متفق عليه في تحديد ليلة الاسراء والمعراج. لا من حيث اليوم ولا من حيث الشهر ولا من حيث - [00:04:19](#) قيل انها قبل الهجرة بسنة وقيل بستين وقيل بخمس وقيل بسبعين قيل انها كانت في ربيع الاول وقيل في رجب وقيل في شعبان وقيل في رمضان ومن قال انها في رجب منهم من قال في اوله ومنهم من قال في منتصفه ومنهم من قال ليلة السابع والعشرين منه - [00:04:39](#)

والتحديد ليلة السابع والعشرين من شهر رجب انها ليلة الاسراء والمعراج لا يعد ان يكون قوله من اقوال متعددة لاهل العلم ليس على واحد منها دليل وكشأن اخبار التواريخت والسير. فان اخبار تروى في الكتب ليس لها زمام ولا خطاب. وعند المحك ينبغي اقامة الحجة خصوصا - [00:04:59](#)

اذا ما اردنا تعليق الامر بمشروعية عبادة نتقرب الى الله تعالى بها اما الامر الاخر فمشروعية التقرب الى الله ليلة الاسراء والمعراج بقيام او بعمره او بصلة مخصصة او بدعوات - [00:05:23](#)

ايه ده! والظن ان لها مزية على غيرها. فهذا ايضا متوقف على امرين اولهما ثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن صحابته الكرام وسلف الامة الاولى في هذا العمل في هذا - [00:05:40](#)

موعد من ليلة الاسراء والمعراج وثانيهما ما تقدم انفا تحديد الليلة ذاتها واما انتفى الامر ان ادركنا ان ليلة الاسراء لحكمة ارادها الله لم يحفظ تاريخها. ولم ينقل عبر تاريخ الامة تحديد عينها. فلم يثبت كما يقول شيخ الاسلام لا على - [00:05:57](#) سنتها ولا شهرها ولا ليلتها تاريخ محدد. وان ثبت فاهل العلم ايضا يفاضلون بين ليلة الاسراء وليلة القدر وتقدم بكم في صدر هذا الكتاب كلام المصنف رحمه الله في تفضيل ليلة القدر على ليلة الاسراء لادلة مضى ذكرها - [00:06:17](#)

والمراد يا كرام حيث ما امتلأت القلوب تعظيمها لله. ورغبة في التقرب اليه. والفوز والطمع برحمته وكرمه ومغفرته في رده ونيل العز والشرف وكل مني القلوب وحيث امتلأت القلوب محبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وطفقت - [00:06:37](#) تقىض حبا وهي تنشد كل درب ومسلك تجد فيه خطى واثار الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم فان كله مناط بان يكون مسلك احدنا في هذا الدرب الكريم الجليل بادلة واضحة وبينة وحجة - [00:06:57](#)

يقوم العمل صحيحا فان الله لا يقبل من العمل الا ما كان صوابا خالصا. وكان على هدي رسوله صلى الله عليه وسلم انما باتباع واستئناف نسأل الله ان يعم امة الاسلام بالعفو والمغفرة والكرامة والعز وان يكتب لنا ولكم من خير الدنيا والآخرة - [00:07:17](#) ما هو اهل له سبحانه وبحمده لا نحصي ثناء عليه هو كما اثنى على نفسه. وقد وقف بنا الحديث ايها المباركون ليلة الجمعة الماضية في اثناء مسألة تقدم فيها خلاف الفقهاء وهي النزول من الاعتدال بعد الركوع الى السجود. هل ينزل - [00:07:37](#)

اصلی ساجدا مبتدأ بركتيه او بيديه مضى ان في المسألة قولين. وقد تقدم الاشارة اليها ما زال حديث المصنف رحمه الله متتابعا في ذكر ادلة هذه الاقوال وترجح ما رأه راجحا. نسأل الله لنا ولكم علما نافعا وعملا صالحا - [00:07:57](#) متقبلة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على سيد الاولين والاخرين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمه الله - [00:08:17](#)

وكان يقع لي ان حديث ابي هريرة ما انقلب على بعض الرواية منته ولعله ول البعض ركتبيه قبل يديه. نعم هذا الكلام موصول بما سبق. ولعلي اوجز ما قبله ليوضح سياق السابق باللاحق بعون الله. ذكر رحمه الله - [00:08:41](#)

الله ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا هوى من الاعتدال بعد الركوع الى السجود قال يضع ركتبيه قبل يديه. ثم يديه بعدهما ثم جبهته وانفه صلى الله عليه وسلم - [00:09:01](#)

واستدل لذلك بحديث وائل ابن حجر رضي الله عنه وفيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركتبيه قبل يديه. واذا نهض رفع يديه قبل ركتبيه - [00:09:17](#)

هذا هو عمدة من قال بتقديم الركتبين في النزول الى السجود. وهو مذهب جمهور العلماء واكثر الفقهاء يرون ان سنة ان يكون

النزول على الركبتين. هذا مذهب الائمة ابي حنيفة والشافعي واحمد في احدى الروايتين عنه تقديم الركبتين - [00:09:33](#)  
قبل اليدين. بل نسب الامام الترمذى رحمه الله هذا القول الى اكتر اهل العلم. فقال والعمل عليه عند اكتر اهل العلم يرون ان يضع  
الرجل ركبتيه قبل يديه. واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه قال واحتاج القائلون بهذا القول بحديث - [00:09:53](#)  
وائل ابن حجر رضي الله عنه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد يضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل  
ركبتيه هذا عمدة القوم وهو اشهر الدالة بمذهب جمهور الفقهاء وهو الذي نصره المؤلف رحمه الله واحتاج له واستدل عليه -

[00:10:13](#)

مذهب الاخر قول الامام مالك والامام الاوزاعي وغيرهما رحهم الله تعالى ان السنة ان يبدأ يديه في السجود قبل ركبتيه واستدلوا  
لذلك بحديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:34](#)  
اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولن يضع يديه قبل ركبتيه الحديث تضمن امررين نهيا عن صفة وهيئه فيها التشبه بالبعير اذا  
ترك. واما بوضع اليدين قبل الركبتين هذا ايضا صريح اخرجه الامام احمد وابو داود والترمذى والنسائى. وجود الامام النووي  
اسناده وصححه ايضا بعض المحدثين - [00:10:53](#)

هذا الخلاف كان ولم يزل بين فقهاء الاسلام لتجاذب الدالة كما ترى. المسألة ليس فيها صواب وخطأ. ليس فيها ان هذا الفعلين هو الذي  
تصح به الصلاة وتبطل بالاخر. كلا وقد تقدم التنبيه ليلة الجمعة الماضية ما ذكره شيخ الاسلام رحمه الله لما - [00:11:20](#)  
فقال اما الصلاة بكليهما فجائزه باتفاق العلماء يعني نزلت على يديك اولا او نزلت على ركبتيك. قال يضع ركبتيه ان شاء مصلى يضع  
ركبتيه قبل يديه. وان شاء يضع يديه - [00:11:40](#)

قبل ثم ركبتيه قال وصلاته صحيحة في الحالتين. باتفاق العلماء. ولكن تنازعوا في الافضل. غاية ما في الامر تفضيل احدى الصفتين  
على الاخر كلامنا في مجلس الليلة ان شاء الله تتمة لكلام المصنف رحمه الله وهو يرجح حديث وائل ابن حجر - [00:11:56](#)  
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد. يستدل لهذا ويستشهد وينتصر على حديث ابي هريرة  
رضي الله عنه فلا يبرك ما يبرك البعير ولن يضع يديه قبل ركبتيه. تقدم هناك ان - [00:12:18](#)

تضعيف النزول باليدين عند المصنف رده من وجوه ثلاثة. منها ان البعير اذا برك وضع يديه اولا فمن نزل بيديه تشبه بالبعير والنبي  
عليه الصلاة والسلام نهى عن التشبه به. وثانيا ان قول الاخرين ان ركبة البعير في يديه عند ركبة - [00:12:38](#)

البعير في يديه قال كلام لا يعقل ولا يعرفه اهل اللغة. وتقدم الاستدراك عليه رحمه الله ان ذلك منصوص معاجم اللغة بكون البعير في  
يديه ثم ثلث فقال لو كان الامر نزولا على الركبة على اليدين اولا لقال فليبرق كما - [00:12:58](#)  
ابرك البعير لامر بالتشبه به ولم ينه عنه وذلك ما زال في سياق حديثه رحمه الله في ذكر ما يتعلق بالاستدلال بالحديث نعم احسن  
الله اليكم. قال رحمه الله وكان يقع لي ان حديث ابي هريرة من انقلب على بعض الرواية متنه. اي حديث حديث ابي هريرة -  
[00:13:18](#)

فلا يبرك ما يبرك البعير ولن يضع يديه يقول ابن القيم رحمه الله كان يظهر لي ان رواية هذا الحديث وقع فيه قلب من بعض رواته. وان  
صواب الحديث يضع ركبتيه قبل يديه فقلبه الراوي فقال ولن يضع يديه قبل ركبتيه. ها هنا شيئا. الاول دعوى القلب في الحديث -  
[00:13:40](#)

هل هي صحيحة سائفة مقبولة؟ الجواب نعم وقد وقع مثل ذلك لبعض الرواية في بعض الاحاديث وسيضرب امثلة انه ربما يقع انقلاب  
الالفاظ او في السند احيانا على بعض الرواية وهذا يسمى علماء الحديث المقلوب في الحديث - [00:14:07](#)  
ويشتمل على المقلوب سند المقلوب متن وهو نوع من انواع الضعف فيه والعلة التي تخالف المرويات الصاححة للحديث ذاته. والامر  
فستان المتعلق بدعوى القلب في الحديث هل ثبت هذا في الحديث الذي بين ايدينا؟ هل تستطيع ان تقول ان حديث ابي هريرة  
رضي الله عنه كان صوابا - [00:14:27](#)

ولن يضع ركبتيه قبل يديه فقلبه الراوي وقال ولن يضع يديه قبل ركبتيه. هذا لا يتم عند المحدثين الا بمنهجية واحدة وهي ان نقف على

طرق اخرى للحديث. وروایات متعددة تثبت الحديث على اللفظ الصواب. ولا يبقى لنا الا هذه الطريق - [00:14:47](#)

التي انقلب فيها اللفظ فنقول هذا الدلاله على كون اللفظ انقلب ويأتي الائمه ونقاد الحديث بخبرتهم ودرایتهم صبرهم ومعرفتهم باحوال الرواية فيبينون منشأ القلب والخلق من اين وقع ومن اي راو كان. فيشرع المصنف رحمة الله في تقرير - [00:15:07](#)  
ما استظهره وهو ان حديث ابي هريرة وقع فيه القلب. لماذا يريد هذا يرى انه يرى ان صدر الحديث غير متسق مع اخره. اول الحديث نهي عن التشبه بالبعير. فلا يبرك - [00:15:27](#)

كما يبرك البعير والبعير اذا برك يبدأ بالمقدم او بالمؤخر يبدأ بالمقدم فينزل بمقدمه فكان التصور اذا اردت ان لا تتشبه بالبعير الا تنزل بيديك بل تنزل بركتيك تبدأ بالمؤخر مخالفة للبعير. لكن لفظ الحديث الصريح بالعكس قال ولি�ضع يديه قبل ركتيه. فاورث هذا - [00:15:42](#)

كيف استطيع ان لا اتشبه بالبعير وفي الوقت نفسه اسجد نازلا على يدي هذا احد الاجابات وهو احد المداخل التي استدل بها الجمهور على ان الحديث ينبغي ان يفهم على ظاهره وهو النهي عن البنوك - [00:16:07](#)  
ك BROOKS البعير مع النظر في دلالة الحديث كيف يمكن ولি�ضع يديه قبل ركتيه. قال رحمة الله ولعله ولি�ضع ركتيه قبل يديه كما انقلب على بعضهم حديث عائشة وابن عمر - [00:16:25](#)

ان بلاا ان بلاا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. فقال ان ابن ام مكتوم يؤذن ليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلاا  
هذا الحديث في الصحيحين من رواية عائشة ومن رواية ابي هريرة رضي الله عنهم. كان للنبي عليه الصلاة - [00:16:44](#)  
السلام في الفجر اذا نا بمؤذنين. الاذان الاول يؤذنه بلال رضي الله عنه والاذان الثاني يؤذنه عبد الله ابن ام مكتوم الصحابي الاعمى مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن بين الاذانين مدة طويلة. كما في بعض الروايات انه ما ان يفرغ هذا حتى يصعد ذاك - [00:17:04](#)

وان ابن ام مكتوم رضي الله عنه لكونه اعمى فانه لا يبصر طلوع الفجر الا اذا نبهه احد فقال له ان الفجر طلع فيصعد الاذان فصواب الحديث كما في رواية الصحيحين ان بلاا يؤذن بليل. فمن صاحب الاذان الاول - [00:17:26](#)  
لال رضي الله عنه قال فكلوا واشربوا يعني ليلة الصيام. هذا الاذان الاول لا يمنع من الطعام والشراب. فكلوا واشربوا حتى يؤذن امي مكتوب لان الاذان الثاني هو الذي يجب معه الامساك للصائم - [00:17:45](#)  
قال فانقلبا على بعض الرواية فروى الحديث بالعكس ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال. وهو هكذا في مسند ابي يعلى وصحيح ابن خزيمة وابن حبان واسناده صحيح من روایتهم عن عائشة رضي الله عنها فلا خلل في اسناد الحديث الا ان - [00:18:00](#)

قلبا وقع فيه. ومن اهل العلم من حاول ان يجمع بين الروايتين ويرد دعوى القلب ويرى انه يمكن ان يحمل هذا على التفاوت احيانا واحيانا وانه ربما تقدم بلال بالاذان وربما تقدم ابن ام - [00:18:20](#)

مكتوم والله اعلم احسن الله اليكم قال رحمة الله وكما انقلب على بعضهم حديث ابي هريرة لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد الى ان قال واما الجنة فينشئ الله لها خلقا يسكنهم اياها - [00:18:37](#)

قال واما النار فينشيء الله لها خلقا يسكنهم اياها. هذا حديث يوم القيمة اذا دخل اهل الجنة الجنة جعلنا الله واياكم من ساكتين ودخل اهل النار النار اعاذنا الله واياكم ووالدينا وازواجنا وذرياتنا والمسلمين اجمعين - [00:18:56](#)

يقال اذا انتهى ودخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار. قال اما النار فلا يزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد؟ عيادة بالله واما الجنة فينشئ الله لها خلقا يسكنهم اياها. ليسوا من اهل الدنيا لكن انه بعدما يسكنها اهل الدنيا كلهم من ادم عليه - [00:19:14](#)  
السلام الى قيام الساعة ويسكنون القصور والابراج والنعيمة في الجنان ما يزال فيها متسع لغيرهم وسواهم. فينشأ الله لها خلقا يسكنهم اياها. هذا الحديث الصحيح الذي اخرجه البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة ومن حديث انس رضي الله عنهم - [00:19:36](#)

روي ايضاً مقلوباً وقد رواه البخاري ايضاً في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه على الطريقة التي قال فيها المصنف واما النار فينشئ الله لها خلقاً يسكنهم اياها. هذا في الجنة لكنه انقلب على بعض الرواية وهذا مما نبه عليه المحدثون وتكلموا عنه لان -

00:19:56

الصواب او المعروفة في الحديث ان النار يضع فيها الجبار قدمه حتى تكتفي ويكون انتهاء الموقف وهو له وفزعه بذلك الموقف العظيم. فهذا شاهد ثان اراد به المصنف رحمة الله اثبات عدم استبعاد المسألة -

00:20:16

التي هي وقوع القلب في رواية الحديث عن بعض الروايات احسن الله اليكم. قال رحمة الله حتى رأيت ابا بكر بن ابي شيبة قد رواه كذلك. فقال ابن ابي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن عبدالله بن سعيد عن جده عن -

00:20:36

ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سجد احدكم فليبدأ بركتيه قبل يديه ولا لا يبرك بروك الفحل ورواه الاخرم في سنته عن ابي بكر كذلك. يقول ابن القيم رحمة الله كنت ازعم ان هذا من الفهم والاستنباط والنظر -

00:20:55

تأمل ازعم ان هذا مما وقع فيه القلب في رواية الحديث. يقول حتى وجدت رواية بالقلب. فتأكد لي ما كنت اصير اليه انه من قلب على بعض الرواية وان الصحيح فيه تقديم الامر بالركبتين قبل لديه. اي حديث؟ قال ما اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف -

00:21:17

من حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا سجد احدكم فليبدأ بركتيه قبل يديه. قال فالحمد لله تبين اذا ان صواب الحديث تقديم الركبتين وليس اليدين. قال ولا يبرك بروك الفحل. لكن الحديث هذا الذي اشار اليه المصنف وقد اخرجه ابن ابي شيبة ومن طريقه ابو يعلى -

00:21:37

ايضاً في المسند والضحاوي في شرح المعاني والبيهقي لكنه ضعيف. فيه عبدالله بن سعيد المقبول وهو معارض ايضاً بحديث محمد بن عبد ابن الحسن من حديث الداروري الذي تقدم فيه رواية ابي هريرة في المسند والسنن. وهو نوع من عدم استقامة الاستدلال بالحديث -

00:21:57

كما اراد المصنف رحمة الله تعالى احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضاً ما يصدق ذلك ويوافق حديث وائل ابن حجر -

00:22:17

قال ابن ابي داود حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا ابن فضيل عن عبد الله ابن سعيد عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد بدأ بركتيه قبل يديه. قال هذا ايضاً شاهد اخر. حديث -

00:22:33

ابن حجر رضي الله عنه الذي بين فيه فعل النبي عليه الصلاة والسلام وصرح بأنه يبدأ بركتيه قبل يديه جاء ايضاً من رواية ابي هريرة رضي الله عنه فيقول وجدنا حديثاً يبعد حديث وائل ابن حجر -

00:22:53

ان الحديث ايضاً ضعيف لا تستقيم به الحجة. وقد ذكر العلماء سبب ضعفه ببعض رواة وهو عبد الله ابن سعيد المقبول احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقد روى ابن خزيمة في صحيحه من حديث مصعب ابن سعد عن ابيه انه قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين اليدين كنا نضع -

00:23:08

اليدين قبل الركبتين فامروا بالركبتين قبل اليدين وعلى هذا فان كان حديث ابي هريرة محفوظاً فانه منسوخ. وهذه طريقة صاحب المغني وغيره. ولكن للحديث في علتان اشارها هنا الى حديث اخر اخرجه الامام ابن خزيمة في صحيحه من حديث سعد ابي وقاصل يرويه ابنه مصعب قال كنا نضع -

00:23:33

قبل الركبتين فامروا بالركبتين قبل اليدين. يقول هذا الحديث يمكن ان يكون شاهداً ويجعل حديث ابي هريرة منسوخاً قال وهذه طريقة صاحب المغني يقصد به ابا محمد الموفق ابن قدامة رحمة الله صاحب المغني في فقه الحنابلة فان هذه طريقة في تقرير -

00:23:58

وهذا استدلاله قال لكن للحديث علتان يعني لا يستقيم الاستدلال بالحديث بسبب علتين فيهما ذكرهما الان المصنف رحمة الله واشار اليها قال ولكن للحديث علتان احدهما انه من رواية يحيى انه من رواية يحيى بن سلمة بن كهيل وليس من يحتاج به -

00:24:18

قال النسائي هو متروك وقال ابن حبان منكر الحديث جدا لا يحتاج به. وقال ابن معين ليس بشيء فهذا بغاية تضييف الحديث ان يكون من رواته من يضعفه الائمة بمثل هذه العبارات. يقول النسائي متروك. يقول ابن حبان منكر الحديث جدا - 00:24:42 لا يحتاج به. يقول ابن معين ليس بشيء. هذا يحيى ابن سلمة ابن كهيل في رواة هذا الحديث. وفيه ايضا ابنه اسماعيل الذي يروي عنه الحديث وحفيده ابراهيم ابن اسماعيل وكلاهما ايضا ضعيف كجده يحيى ابن سلمة ابن كهيل فسند الحديث واه - 00:25:02 لا يصلح الاحتجاج به ولهذا قال للحديث علتان هذه احدهما وهي ضعف سنته الثانية ان المحفوظ من روایة مصعب بن سعد عن ابيه في هذا ائمما هو قصة التطبيق. وقول سعد كنا نضع هذا - 00:25:22

فامروا ان نضع ايدينا على الركب واما قول صاحب المغني تقدم يا كرام مسألة التطبيق في المسائل التي تفرد بها عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مخالف لما صح في الحديث ولما - 00:25:40

وثبت عند سائر الائمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. التطبيق هو ان يضم المصلي كفيه ويطبقهما ببعضهما اذا ركع ويضعهما بين فخذيه وبين رجليه. فلا يضع يديه على ركبتيه. هذا الحديث اخرجه الامام مسلم. قال ابن مسعود علمنا رسول الله - 00:25:56 صلى الله عليه وسلم الصلاة. فكبر ورفع يديه فلما ركع طبق يديه بين ركبتيه ولما حضر ابن مسعود بعض ابناء الصحابة وفيهم مصعب بن سعد عاد الى ابيه فقال له ما سمع من ابن مسعود فبلغ ذلك سعدا فقال صدق اخي. قد كنا نفعل هذا ثم امرنا بهذا - 00:26:16

بالامساك باليدين على الركوع حديث مصعب بن سعد ليس في مسألة النزول في السجود ووضع اليدين اولا او الركبتين بل هو في مسألة تطبيق الكفين في الركوع. فاراده - 00:26:41

وها هنا في الاستدلال واتيانه اللفظي هو نوع من العلة الخفية فيه والقادحة التي ربما كانت بسبب بعض رواته الذين تمت الاشارة الى ضعفهم في الرواية ونكارة مروياتهم احسن الله اليكم. قال رحمة الله واما قول صاحب المغني - 00:26:54

وروي عن ابي سعيد انه قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين. فامروا بوضع الركبتين قبل اليدين هذا والله اعلم وهم في الاسم. وانما هو عن سعد وهو ايضا وهم في المتن كما تقدم. وانما هو في قصة التطبيق - 00:27:15

والله اعلم هو تعقب واستدراك على ما اورده الامام ابن قدامه رحمة الله في المغل استدرك عليه المصنف رحمة الله بخطا في تسمية الراوي انه ليس ابا سعيد بل هو سعد. وان الوهم في متنه فانها في مسألة التطبيق في - 00:27:35

لا في مسألة صفة النزول في السجود والله اعلم احسن الله اليكم قال رحمة الله واما حديث ابي هريرة المتقدم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولن يوضع يديه. الان انتقل رحمة الله الى دليل المذهب - 00:27:51

اخر ويتكلم عن ضعف الحديث عند بعض الائمة. فلما قرر حديث وائل بن حجر رضي الله عنه ونصره دل له جاء يتكلم في نقد رواية حديث ابي هريرة رضي الله عنه. نعم - 00:28:16

قال واما حديث ابي هريرة المتقدم فقد علل البخاري والترمذى والدار قدرى قال له يعني ذكروا علة فيه تمنعه من صحته والاحتجاج به قال البخاري محمد بن عبد الله بن حسن لا يتبع عليه. وقال لا ادري سمع من ابي الزناد لا. وقال الترمذى - 00:28:33

لا نعرفه من حديث ابي الزناد الا من هذا الوجه. وقالت دارقطني تفرد به قال وقالت دارقطني تفرد به الدراوود عن عن محمد بن عبد الله بن الحسن العلوي عن ابي الزناد - 00:28:56

وقد ذكر النسائي عن قتيبة طيب فنقل الان تضييف الائمة البخاري الترمذى الدارقطني بهذا الحديث وانه مما لا بصحته والاحتجاج بسنته اما انه ليس في حديث وائل ابن حجر الذي افاد تقديم الركبتين. ولا في حديث ابي هريرة الذي افاد تقديم اليدين ليس احد - 00:29:11

متتفقا على صحته وله مما يخلو من تفاوت انظر المحدثين تصحیحا وتضیییفا. ولهذا بقیت المسألة محل وجهة نظر وسط تفاوت في الاستدلال بين المذاهب كما سمعت فليس شيء يحكم بصحته قطعا ليكون الآخر باطلًا قطعا. انما هو - 00:29:34 والنظر فيما رأيت من الأحاديث ويعمد الائمة في مثل هذه المواقف الى الترجيح بين الأدلة. والنظر في اقوالها بوجوه شتى من

ترجح النظر في باقي الروايات البحث عن ادلة اخرى النظر في شأن الصحابة رضي الله عنهم وافعالهم كيف كانوا يفعلون الاقرب -

00:29:57

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الذي ثبت عنه؟ وهكذا ثم في النهاية لا تعود ان تكون المسألة ترجيحا يرجح فيه فقيه ما يرجحه غيره وكل ذلك مما يسع فيه الخلاف ان شاء الله تعالى -

00:30:17

احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقد ذكر النسائي عن قتيبة انه قال حدثنا عبد الله بن نافع قال حدثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن عبد الله بن حسن عن أبي -

00:30:34

عن الارجع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يعمد احدكم في صلاته فيبقى كما يبرك الجمل ولم يزد ايش يعني ولم يزد -

00:30:47

ما زاد عليه الجملة الاخرى في الحديث التي هي مناط الاشكال. ولنضع يديه قبل ركبتيه. هذه رواية قال لابي هريرة رضي الله عنه من طريق اخرجها الامام النسائي ايضا في سننه الصغرى والكبرى وهي كذلك -

00:31:03

عند ابي داود والترمذى لكنها ايضا ضعيفة. للعلة التي اشار اليها الامام البخارى انها فيما تفرد به محمد بن عبد الله بن حسن قال لا يتبع نعم قال رحمه الله قال ابو بكر ابن ابي داود هذه سنة تفرد بها اهل المدينة. قال ابو بكر ابن ابي داود هو الامام -

00:31:18

ابن الامام ابن الامام ابي داود صاحب السنن وهو امام كابيه حديثا وفقها وعلما جليلا. قال هذه سنة تفرد بها فيها اهل المدينة ايش يقصد باي ما اي سنة يقصد -

00:31:41

وضع اليدين قبل الركبتين في السجود قال هذه سنة تفرد بها اهل المدينة. ولهذا فهي مذهب من من الائمة؟ هي مذهب الامام ما لك رحمه الله امام دار الهجرة امام المدينة -

00:31:57

فهذه قال سنة تفرد بها اهل المدينة. واحد حجج مذهب الامام ما لك ان عليها العمل في المدينة. وهذا من اظهر الادلة في مذهب المالكية ان تكون المسألة التي يختلف فيها الفقهاء وتنتفاوت فيها الادلة شيء اريد ان ارجح فيه فكيف سارجح شيئا اقوى مما ارى عليه احفاد -

00:32:11

الصحابة والتابعين وآلادهم يتواترون على فعله ويتوارثون فعلا من الافعال لا يؤثر عنهم سواه هذا يقول من اقوى ما يكون في الصفات والهيبات والكيفيات كما نقلوا صفة المد وحمل الاذان وغيرها من مسائل الشريعة يرون ان -

00:32:35

تناقل الكيفية والمقدار والصفة اضبط ما تكون اذا ثبتت بالعمل المتتابع عند اهل المدينة والمقصود به صدر الامة الاول الى زمن الامام ما لك رحمه الله في القرن الاول الهجري واول ثانية. فهذا يقول من اقوى الادلة. ولهذا قال ابو بكر ابن ابي داود هذه سنة تفردت -

00:32:53

بها اهل المدينة يعني وان لم يستقم لهم الحديث سندا. حديث ابي هريرة رضي الله عنه فان عندهم من الحجة ما هو اقوى من حديث قد يكون في اسناده مقال. ما هو؟ هو هذا التتابع والعمل المتواتر على تلك الصفة التي يفعلها اهل المدينة -

00:33:13

احدنا اذا علم صبيه الصلاة علمه كيف يقف وكيف ركع وكيف يسجد. فاذا رأيت ابناء المدينة في ذلك الصدر الاول جيلا بعد جيل يحفظون عن ابائهم واباؤهم عن اجدادهم صفة الصلاة فلا ينزلون الا بآيديهم. يغلب على الظن ان هذا هو المتواتر من الصحابة رضي الله عنهم -

00:33:33

الذى تعلموه من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احسن الله اليكم. قال رحمه الله قال ابو بكر بن ابي داود هذه سنة تفرد بها اهل المدينة ولهم فيها اسنادان. هذا احدهما والآخر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا وجد اهل -

00:33:53

مدينة حديثا ثانيا سوى حديث ابي هريرة رضي الله عنه. وهو رواية ابن عمر رضي الله عنهم للحديث ذاته. وسيشير اليه المصنف. قال قلت قال اراد الحديث الذي رواه اصبح ابن الفرج عن الدراوردي عن عبيد الله عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر -

00:34:16

انه كان يضع يديه قبل ركبتيه. ويقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. رواه الحاكم في المستدرك من طريق محرز ابن سلم من طريق محرز ابن سلمة عن الدراوردي. وقال على شرط مسلم. اذا هذا الحديث اخرجه ابو داود وابن خزيمة. عبد الرزاق -

00:34:36

المصنف والحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه من فهم الرواية ابن عمر لكن الحديث اعله الدارقطني ورجح رواية هذا الحديث موقوفا على ابن عمر لا مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ايش معنى موقوفا؟ يعني ان الذي ثبتت الرواية عنه انه كان يضع يديه قبل ركبتيه ومن -

00:34:56

سعد ابن عمر رضي الله عنهم. فهذا ايضا نوع من اعتراض المسألة عند القائلين بنزول المصلي بيديه قبل ركبتيه والله اعلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله وقد روى الحاكم من حديث حفص بن غياث عن عاصم الاحول عن انس رضي الله عنه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه -

00:35:20

وسلم انحط بالتكبير حتى سبقت ركبتيه قال الحاكم على شرطهما ولا اعلم له علة قلت قال عبد الرحمن بن ابي حاتم سألت ابي عن هذا الحديث فقال هذا حديث منكر. انتهى. وانما انكره -

00:35:44

والله اعلم لانه من رواية العلاء ابن اسماعيل العطار عن حفص ابن غياث والعلاء هذا مجهول لا ذكر له في الكتب الستة. اذا حتى هذا ايضا مما استدل به القائلون بالبدع بالركبتين بحديث انس ويكون -

00:36:03

شاهدوا لحديث وائل ابن حجر رضي الله عنه جميما قال لكن الحديث وان صححه الحاكم رحمة الله في المستدرك وقال لا اعلم له علة الا انه ضعفه الائمة كابي حاتم الرازي وكدارقطني وغيرهم وجعلوا هذا من تفردات عمر ابن حفص ابن غياث ومخالفها لما رواه -

00:36:20

هؤلاء وهو موقوف عن عمر رضي الله عنه وهو المحفوظ عنه لا المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله فهذه الاحاديث المرفوعة من الجانبين كما ترى. يعني من جانبي القولين من يقول بتقديم البددين ومن يقول بتقديم -

00:36:40

الركبتين. قال واما الاثار عن الصحابة فالمحفوظ عن عمر بن الخطاب انه كان يضع ركبتيه قبل يديه ذكره عنه عبد الرزاق وابن المنذر وغيرهما. اما طريق عبد الرزاق في المصنف فيه انقطاع بين ابراهيم وعمر بن الخطاب رضي الله عنه. واما -

00:37:00

اثر ابن المنذر الذي اخرجه في الاوسط فاستناده متصل وهو المروي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ذكره الطحاوي عن فهد ذكره الطحاوي عن فهد عن عمر ابن حفص عن ابيه عن الاعلى -

00:37:19

مشي عن ابراهيم عن اصحاب عبد الله علقة والاسود قال حفظنا من عمر في صلاته انه خر بعد ركوعه على ركبتيه كما يخر البعير. ووضع ركبتيه قبل يديه. نعم هذا ايضا مما ثبت عن امير المؤمنين عمر رضي الله عنه بهذا السندي الذي -

00:37:35

اشار اليه المصنف رحمة الله فيما ذكره الطحاوي واخرجه ايضا غيره من اصحاب المصنفات. نعم قال ثم ساق من طريق الحجاج بن ارطاه انه قال قال ابراهيم النخاعي حفظ من عبد الله بن مسعود ان ركبتيه كانتا تقعان -

00:37:55

الى الارض قبل يديه وابن مسعود وابراهيم النخاعي من خواص عبدالله بن مسعود رضي الله عنه من خواص اصحابه فما ينقله عنه اذا صح السندي اليه وايضا محمول على الثقة في النقد والصواب فيه -

00:38:14

قال وذكر عن ابن مرزوق عن وهب عن شعبة عن مغيرة انه قال سألت ابراهيم عن الرجل يبدأ بيديه قبل ركبتيه اذا سجد قال او يصعن ذلك الا احمق او مجنون هذا جواب ابراهيم النخاعي رحمة الله سئل عن الرجل يبدأ في -

00:38:31

خذ بيديه قبل ركبتيه اذا سجد. قال او يصعن ذلك الا احمق او مجنون. يشير الى استنكاره هذا وانه لا يصح ولا فاذا هذا مما ثبت عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه من الصحابة في تقدير الركبتين قبل البددين -

00:38:52

كما هو مذهب الجمهور في المسألة والله اعلم احسن الله اليكم. قال رحمة الله قال ابن المنذر وقد اختلف اهل العلم في هذا الباب. اي باب في السجود هل يبدأ بالركبتين او باليددين؟ نعم -

00:39:12

قال وقد اختلف اهل العلم في هذا الباب. فممن رأى ان يضع ركبتيه قبل يديه عمر بن الخطاب وبه قال النخاعي ومسلم ابن يسار والثوري والشافعي واحمد واسحاق. وابو حنيفة واصحابه واهل الكوفة. يعني قول جمهور الفقهاء - 00:39:30 وهو المأثور عن امير المؤمنين عمر رضي الله عنه البدع بالركبتين وقالت طائفة يضع يديه قبل ركبتيه. قال قاله مالك وقال الاوزاعي ادركت الناس يضعون ايديهم قبل ركبهم قال ابن ابي داود وهو قول اصحاب الحديث فهم مذهبان كما ترى - 00:39:50 قلت وقد روي حديث ابي هريرة بلفظ اخر ذكره البهقي. وهو اذا سجد احدهم فلا يبرك كما يبرك البعير. ولن يضع يديه على ركبتيه ولن يضع يديه على هذه الرواية اوردها البهقي في بعض طرق الحديث - 00:40:12 وانها لو صحت لكان جوابا عن حديث ابي هريرة. وان اللفظ ليس ولن يضع يديه قبل بل ولن يضع يديه علا. فاذا سجد يسجد على ركبتيه واضعا يديه على ركبتيه وهو نازل على ركبتيه. قال البهقي قال البهقي فان كان محفوظا كان دليلا - 00:40:30 على انه يضع يديه على ركبتيه عند الاهواء الى السجود. قوله فان كان محفوظا يشير الى عدم صحة الحديث وان المحفوظ غيره مما تقدم في حديث ابي هريرة ولن يضع يديه قبل ركبتيه والله اعلم - 00:40:50 احسن الله اليكم. قال رحمة الله وحديث وائل ابن حجر اولى لوجوه. الان يختتم المسألة بالترجح الذي يراه المصنف رحمة الله المسألة وهو مذهب جمهور الفقهاء تقديم الركتبين على اليدين في النزول الى السجود عملا بحديث وائل ابن حجر رضي الله عنه معنى سبق لك من ادلة فهذا ختام - 00:41:08 الموازنة الذي يريده به المصنف المقارنة بين حديث وائل رضي الله عنه وحديث ابي هريرة رضي الله عنه احسن الله اليكم. قال رحمة الله وحديث وائل بن حجر اولى لوجوه. احدهما انه اثبت من حديث ابي هريرة - 00:41:31 قاله الخطابي وغيره اثبتوا يعني من حيث صحة السند يعني ان استقامة سنته او قل ان النقد او الضعف الذي يمكن ان ينتقد به سنته اقل مما قيل في حديثه - 00:41:51 ابي هريرة وهذه من وجوه الترجيح ان يكون احد الحديدين المتعارضين او المتقابلين اصح سند. اقوى رواية ارجح من حيث ضبط الرواية ومن حيث الرواية التي تصح في ميزان المحدثين - 00:42:06 الثاني ان حديث ابي هريرة مضطرب المسن كما تقدم ومنهم من يقول فيه ولن يضع يديه قبل ركبتيه ومنهم من يقول بالعكس ركبتيه قبل يديه ومنهم من يقول ولن يضع يديه على ركبتيه ومنهم من يحذف هذه الجملة رأسا. هذا ايضا لو سلم للمصنف رحمة الله لكن وجها - 00:42:22 في تضعيف حديث ابي هريرة. يقول نعم الرواية المشهورة ولن يضع يديه قبل ركبتيه. لكنني سقط لك طرفا فيها العكس ولن يضع ركبتيه فيه قبل يديه فيما اخرج ابن ابي شيبة وطريقا ان ليس فيها الزيادة واليطلع فيها النهي عن التتشبه بالبعير. وطريقا ختم بها قبل قليل فيما اخرج البهقي ولن يضع يديه على ركبتيه - 00:42:45 فتعدد الفاظ الحديث الواحد في الرواية نوع من الاضطراب فيه والمضطرب عند المحدثين نوع من الحديث الضعيف. فكانه يقول حيث ضعيف وسبب ضعف الاضطراب الحاصل في متنه لو سلم هذا النقد لكان وجها. لكنها الروايات التي تقدمت فيما يتعلق بقلب المتن او بقوله يضع يديه على ركبتيه - 00:43:07 او حذف هذه الجملة كلها طرق ضعاف لا تقاوموا الحديث الذي اخرجه اصحاب السنن واحمد وغيرهم في النص الواضح ولن يضع يديه قبل ركبتيه. والروايات او الطرق اذا ضعفت فانها لا تقدح في الصحيح الثابت. بل صحة الصحيح من طرقيها يزيد من ضعف او يحكم بشذوذى وتفرد - 00:43:31 واستبعاد وضعف الروايات التي تخالفها اذا نقلها الرواية الضعاف او من هم دون من اثبت الرواية على الوجه الصواب. نعم احسن الله اليكم. قال رحمة الله الثالث ما تقدم من تعليل البخاري والدارقطني وغيرهما له. له لاي شيء؟ الحديث - 00:43:55 في حديث ابي هريرة رضي الله عنه قد تقدم نقله عن الائمة البخاري والدارقطني في نقدتهم بتفرد محمد بن عبدالله بن حسن قال البخاري لا يتتابع عليه ولا ادري اسمع من ابي الزناد ام لا؟ وقال الدارقطني تفرد به الدار وردي عن محمد بن عبدالله بن الحسن العلوي.

احسن الله اليكم قال رحمة الله الرابع انه على تقدير ثبوته قد ادعى فيه جماعة من اهل العلم النسخ على تقدير حديث ابي هريرة فمن اهل العلم من قال نعم كان هذا الامر في اول الاسلام ثم نسخ - 00:44:34

قال ابن المنذر وقد زعم بعض اصحابنا ان وضع اليدين قبل الركبتين منسوخ. وقد تقدم ذلك. ومن زعم النسخ الامام المحدث الفقيه بن خزيمة رحمة الله صاحب الصحيح ولعل ابن المنذر يقصده بقوله بعض اصحابنا انه في الاجابات التي اوردها ان يكون - 00:44:51

وابي هريرة رضي الله عنه منسوبا ودعوى النسخ ايضا مما لا تثبت بمجرد الادعاء. بل لابد من اقامة اركان اثبات النسخ وحملتها امور. اولها تعارض الذي لا يمكن معه الجمع بين الحديدين او الترجيح المترد. وايضا مما يلزم للقول بالنسخ اثبات التأخر تاریخا. فمن ذا الذي - 00:45:11

يستطيع ان يثبت ان هذا الحديث متقدم على ذاك والآخر متاخر عنه. خصوصا اذا كان احد الحديدين من روایة ابي هريرة رضي الله عنه فان انه يغلب عليه تأخر روایته لتأخر اسلامه. وان كان ذاك غير مضطرب - 00:45:34

فربما روى عن غيره من الصحابة من تقدم اسلامه او تقدمت وفاته ولا يسميه في الرواية تعويلا على صحة روایته وعدم الحاجة الى اسمه والتصريح باسم الصحابي راوي الحديث. فهذا ايضا مما لا يقوى القول به لكن المصنف رحمة الله ساقه في جملة ما قرره - 00:45:50

واهل العلم في ترجيح حديث وائل ابن حجر رضي الله عنه على حديث ابي هريرة رضي الله عنه احسن الله اليكم قال رحمة الله الخامس انه المواقف لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بروك كبروك الجمل في - 00:46:10

ما هو المواقف لنهي وضع اليدين قبل الركبتين يقول لو قلنا بها لو وقعن في النهي اي نهي فلا يبرك ما يبرك البعير يقول لو اردنا تطبيق هذه الصفة لوافقنا النهي بخلاف حديثي - 00:46:27

بخلاف حديث وائل ابن حجر يعني انه ابعد عن الواقع في سورة النهي واشرت في المجلس السابق الى ان من قال بتقدیم اليدين على الركبتين استند الى امرین کبیرین. اولهما صريح اللفظ في الحديث - 00:46:44

مما لا تسهل مخالفته ولا دعوة كل تلك الاجابات التي هي دون اللفظ النبوی الثابت صحة بالامر الواضح ولیضع يديه قبل ركبته. هذا نص في المسألة صريح. والامر الثاني هو الجمع بين هذا الامر - 00:46:59

ومجانبة النهي في صدر الحديث فلا يبرك كما يبرك البعير. لاحظ ما قال فلا يبرك على ما يبرك عليه البعير. البعير يبرك على يديه التي في انما نهى عن الصفة. والصفة المنهي عنها في بروك البعير هو ذلك النزول بحملته بجسمه - 00:47:16

برمته والهوي كالساقط على وجهه. حتى ان راكب البعير يکاد ينقلب من على ظهره. لشدة ما يحصل فيه من تقدم مقدمه فاذا كان هذا النهي فلا يمنع ان ينزل المصلي على يديه ولا يكون في نزوله هاويا بوجهه الى الارض. بل ينزل بصلبه فاذا - 00:47:35

من الارض كانت يداه تمس الارض قبل ركبته فيتحقق له الاستجابة ولیضع يديه للامر والاستجابة للنهي فلا يبرك البعير والله اعلم. اقول هذا ل تستقيم الادلة وينظر الناظر في ترجيح الائمة العلماء وانه ليس منها شيء باطل. ولا - 00:47:57

عن هوی حاشاهم رحمة الله عليهم انما هي السنة التي يتبعونها وبيحثون عنها من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حبا له ولسته وتعظيمها واجلاها يبحثون عنها والله بالمناقش - 00:48:17

ايديما وجدوا سنة التقطوها ثم يفرحون بها ثم يتأملون فيها ويقيمون عليها الادلة يصرفون فيها الانفاس والاعمار لتبثیت سنة واقامة الحجة عليها فرحا بها كيف لا وهي سنة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم الاخذ بها سعادة وتطبیقها نجاة واقامتها في الحياة - 00:48:33

من بركات العبد وسعادته والله. فضلا عما يكون له من شواهد الاخرة التي يستجتمع فيها قدر اكبر ويتثبت فيها حبه لله ولرسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد قال الله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني. تعال يوم القيمة وعندك من شواهد هذا الاتباع ما تثبت به

بالله ان كنتم تحبون الله فاتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ينال ما هو اشرف يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم. هذا منطلق هو الذي حمل ائمة الاسلام سلفا وخلفا. وعلماءنا الابرار محدثين وفقهاء على المضي قدما. واستغراق الاوقات والاعمار - 00:49:13

في البحث عن السنن والفرح بها ورفع رايتها واعزارها والفرح باصحاب السنة واجلالهم واحترامهم لانهم على طريق منير مشرق الـ وهي سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. قال رحمة الله السادس انه المواقف للمنقول عن الصحابة - 00:49:33

فعمر بن الخطاب وابنه وضع الركتبين اولا. نعم. وعبدالله بن مسعود ولم ينقل عن احد منهم ما يوافق حديث ابي هريرة الا عن ابن عمر على اختلاف عنه السابع ان له شواهد من حديث شواهد. ان له شواهد من حديث ابن عمر وانس كما تقدم - 00:49:53

وليس لحديث ابي هريرة شاهد. بل تقدم حديث ابن عمر ايضا شاهد في حديث ابي هريرة وان كان في اسناده مقال فلو تقاوم لقدم حديث وائل بن حجر من اجل شواهد. فكيف هو حديث وائل اقوى كما تقدموا؟ تقاوم يعني لو تساويا - 00:50:15

تعادل لكان حديث وائل من اجل شواهد اقوى. فكيف وحديث وائل من حيث السنن اثبتو من حديث ابي هريرة رضي الله عنهم جميعا الثامن ان اكثر الناس عليه يعني مذاهب الفقهاء - 00:50:33

والقول الاخر انما يحفظ عن الاوزاعي ومالك. واما قول ابن ابي داود انه قول اهل الحديث فانما اراد به والا فاحمد واسحاق والشافعي على خلافه. والله صحيح؟ لكن عامة اهل العلم على القول بحديث وائل ابن حجر - 00:50:48

في تقديم الركتبين على اليدين كما تقدم التاسع ان انه حديث انه حديث فيه قصة محكية سبقت حكاية فعله صلى الله عليه وسلم فهي اولى ان تكون محفوظة. لأن الحديث اذا كان فيه قصة دل على انه حفظ. حديث وائل بن حجر رضي الله عنه فيه قصة في قدمه على النبي - 00:51:08

عليه الصلاة والسلام. بخلاف الراوي لما يقول سمعت النبي عليه الصلاة والسلام يقول كذا. يقول كل حديث فيه قصة ذات احداث يغلب حفظها لو ظبت روایتها ونقلها على الاحاديث التي تنقل رواية لا تحوي قصة صاحبتها - 00:51:33

العاشر ان الافعال المحكية فيه كلها ثابتة صحيحة من رواية غيره. فهي افعال معروفة صحيحة. وهذا واحد منها فله حكمها ومعارضه ليس مقاوما له فيتعين ترجيحه والله اعلم. يقول كل الافعال في صفة الصلاة في حديث وائل ابن حجر القيام - 00:51:51

الركوع والسجود وسائل الافعال موافقة لباقي المرويات في صفة الصلاة فهذا يعطي دلالة ومؤشرنا ان حتى هذه الصفة في النزول في السجود مما صحت روایته وليس فيها خطأ او مخالف بخلاف معارضه فليس مقاوما - 00:52:15

وهكذا رجح رحمة الله حديث وائل ابن حجر وهو مذهب الجمهور في تقديم الركتبين على اليدين وتقدمت الاشارة الى ان الاخر ليس باطلا ولا مردودا انما هو من حيث الافضلية. يتفاوت الفقهاء في ترجيح احدهما تتبعا لسنة رسول الله صلى الله - 00:52:30

عليه واله وسلم حبا له واتباعا لسننته وعظاما لها ومنك محمد في كل شيء له بدء الجمال متنه فمن صلى عليه بدا جميلا فمن صلى عليه بدا جميلا وزاد الحسن ما صلى الله. اللهم صل وسلم وبارك - 00:52:50

وانعم على عبدك ونبيك سيدنا محمد وعلى الله واصحابه وازواجه وذرياته انك حميد مجيد. ونسألك اللهم علما نافعا وعملا صالحـا ورزقا واسعا اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علما يا رب العالمين. الهي اجعل لنا ولامة الاسلام جميعا من كل هم فرجا - 00:53:10

من كل ضيق مخرجا ومن كل بلاء عافية يا رحمن يا رحيم. اللهم عجل بالفرج والنصر والتمكين والرحمة والتأييد لاخوتنا المسلمين المستضعفين في كل مكان في غزة والسودان وفيسائر البلدان يا حي يا قيوم احفظهم يا رب من شر الاشرار وكيد الفجار وشر طوارق الليل والنهار - 00:53:34

انت خير حافظا وانت ارحم الراحمين. انت مولانا وموالهم فنعم المولى ونعم النصير. وصل يا ربى وسلم وبارك على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:53:54